

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٤٩٨ لسنة ٢٠١٦

بتخويل بعض العاملين بإدارة المواقف بمحافظة الغربية

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة رقم (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور والمعدل بالقانونين

رقمي ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، و١٢١ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى كتاب السيد اللواء محافظ الغربية رقم (٦١) المؤرخ ٢٠١٦/٢/٣ :

قرر :

(المادة الأولى)

يُخول العاملون بإدارة المواقف بمحافظة الغربية الآتى أسماؤهم - بصفتهم الوظيفية - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام قرارات السيد المحافظ الصادرة وفقاً لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور والمعدل بالقانونين رقمي ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ، وهم :

الوظيفة	الاسم	م
المدير التنفيذى لمواقف الغربية (قائد الضبطية)	اللواء / محمد عبد العظيم الرفاعى	١
نائب المدير التنفيذى لمواقف الغربية	السيد / محمد على الأحمر	٢
موظف بإدارة المواقف	السيد / محمد السعيد وريدة	٣
موظف بإدارة المواقف	السيد / السيد محمد أبو شادى	٤

الوظيفة	الاسم	م
موظف بإدارة المواقف	السيد/ محمود جمال بكر	٥
موظف بإدارة المواقف	السيد/ محمد رمضان ربيع	٦
موظف بإدارة المواقف	السيد/ أحمد مصطفى رجب	٧

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،  
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٦/٢/١٥

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند